

الوقت على جعل
باب التدبير هو تعنيق العنق بطلاق مونة كانا
للأمر المطلق

مت فانت حرا وانت حر يوم اموت او عن دبر مني
او عن موقد او عن موقد او عن موقد

او انت مدبر او دبرك فلا تباع ولا يوهب
باخراج موكدا بالاعتق

ولكن يتقدم ويوجر وتوطى وتكح ويكونه
او انت مدبر او دبرك فلا تباع ولا يوهب

عنق ولا يبرهن من ثلثه وسوق ثلثه او فقير او في
ماله وان لم يخرج من الثلث فيجسأه

كله لو مد بونا وباع لو قال ان مت من مرضي هذا
او سفري او الرعشرين وانت حر بعد موت

فلان عنق ان وجد شرط بالاسبيل
ويحقق المدبر

ولدت امنة من السيد عليك وتوطى وتكح
وتوجر

الوقت على جعل
باب التدبير هو تعنيق العنق بطلاق مونة كانا
للأمر المطلق

وتدجر وتزوج فان ولدت بعد ثبث نسبه
ولا تتأثرها

بل ان عوة بخلاف الاول وينفي بنفسه وعنت
بيوته من كل ماله ولم تنكح لغيره ولو استلمت

ولد النصران فومت وسعت في مهنها وان
عض عليه الاسلام فان اسلم قبله

وان ولدت نكاح فلما في ام ولد او ادم
سواء كانا من قبله او من غيره

مشركه ثبث نسبه وجمام ولد او زمه نصف مهنها
سواء كانا من قبله او من غيره

ونصف عقرها لا ينفذ وان ادعى ما معايش نسبه
سواء كانا من قبله او من غيره

منها وجمام ولدها وعلى كل واحد منها نصف العفر
سواء كانا من قبله او من غيره

ونفاصا وورث من كل ارض ابن كامل وورثاته
سواء كانا من قبله او من غيره

المطالبة
المطالبة
المطالبة

وان مات
عنه او مات
عنه او مات

المطالبة
المطالبة
المطالبة